




Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/1997/14
12 November 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها السابعة

بون، ٢٠-٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		أولاً - افتتاح الدورة
٤	٢ - ١	(البند ١ من جدول الأعمال)
		ثانياً - المسائل التنظيمية
٤	١٠ - ٣	(البند ٢ من جدول الأعمال)
٤	٣	ألف - إقرار جدول الأعمال
٥	٧ - ٤	باء - تنظيم عمل الدورة
		جيم - استعدادات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف ..
٦	٨	دال - الحضور
٦	٩	هـ - الوثائق
٦	١٠	

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		ثالثاً - التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة
٧	١٤ - ١١	(البند ٣ من جدول الأعمال)
		رابعاً - البلاغات الوطنية
١٠	١٧ - ١٥	(البند ٤ من جدول الأعمال)
		ألف - البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة فسي
١٠	١٦ - ١٥	المرفق الأول للاتفاقية
		باء - البلاغات الواردة من الأطراف غير المدرجة في
١١	١٧	المرفق الأول للاتفاقية
		خامساً - القضايا المنهجية
١١	٢١ - ١٨	(البند ٥ من جدول الأعمال)
		سادساً - تطوير التكنولوجيات ونقلها
١٣	٢٨ - ٢٢	(البند ٦ من جدول الأعمال)
		ألف - برنامج العمل
١٣	٢٥ - ٢٢	باء - أنشطة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني فيما
١٤	٢٨ - ٢٦	يخص نقل التكنولوجيات
		سابعاً - قائمة الخبراء
١٥	٣١ - ٢٩	(البند ٧ من جدول الأعمال)
		ثامناً - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار
		المرحلة التجريبية
١٧	٣٤ - ٣٢	(البند ٨ من جدول الأعمال)
		تاسعاً - تقرير الدورة
١٨	٣٥	(البند ٩ من جدول الأعمال)

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
١٨	٣٦ - ٣٧ عاشرأ - اختتام الدورة

المرفقات

١٩	أولأ - مشاريع مقررات توصي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن يعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة
٢٥	ثانياً - قائمة بأهم قضايا السياسة التي يجب تناولها في التقرير التقييمي الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
٢٧	ثالثاً - الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة

أولا - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١- عٌقدت الدورة السابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في بتهوفن هول، بون، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.

٢- وافتتح الدورة، في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية السيد تيبور فاراغو (هنغاريا) فرحب بجميع المندوبين وكذلك المراقبين عن غير الأطراف، وهيئات ومنظمات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وتمنى للمشاركين دورة ناجحة. وحث المندوبين على الاستفادة بكفاءة من الوقت المخصص وعلى اختتام المفاوضات في الوقت المناسب. كما لاحظ أن هذه هي الدورة الأخيرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية قبل الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، وبالتالي فهي آخر فرصة متاحة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لتقديم توصيات بشأن المقررات التي يتعين اعتمادها في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف.

ثانيا - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، في جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/7، وأقرت جدول الأعمال التالي:

١- افتتاح الدورة

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم عمل الدورة؛

(ج) استعدادات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف

- ٣- التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة
- ٤- البلاغات الوطنية:
- (أ) البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) البلاغات الواردة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- ٥- القضايا المنهجية
- ٦- تطوير التكنولوجيات ونقلها:
- (أ) برنامج العمل؛
- (ب) أنشطة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني فيما يخص نقل التكنولوجيات
- ٧- قائمة الخبراء
- ٨- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية
- ٩- التقرير المتعلق الدورة.

باء - تنظيم عمل الدورة

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

- ٤- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر حيث ذكر الرئيس بضرورة البدء في العمل في الموعد المحدد وإلا فسيتعذر الاستفادة من خدمات الترجمة الشفوية. وأشار إلى أن الخدمات ستكون متاحة لجلسة تعقد في الصباح وجلسة تعقد بعد الظهر مع توفير الترجمة الشفوية وذلك من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠. وذكر الرئيس بأنه من المقرر أن تعقد بعد ظهر يوم ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر جلسة غير رسمية مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن تقرير التقييم الثالث.
- ٥- وقد وافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على مقترح الرئيس الذي يدعو إلى تعديل النهج المقترح لتنظيم العمل الوارد في شروح جدول الأعمال المؤقت (FCCC/SBSTA/1997/7) بتناول بنود إضافية في جلستها الأولى.

- ٦- وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن الأمانة قد فحصت طلبات للحصول على مركز المراقب مقدمة من ثلاث منظمات حكومية دولية و ٢١ منظمة غير حكومية، وهو ما قامت به على

أساس أحكام المادة ٧-٦ من الاتفاقية ووفقاً للإجراءات التي حددها مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بقبول المنظمات (انظر الوثيقة FCCC/SB/1997/INF.4). وقد وافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن تتيح لهذه المنظمات إمكانية حضور دورتها الحالية ريثما يتم اتخاذ إجراء رسمي بشأن اعتمادها من جانب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة.

٧- كما وافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على مقترح الرئيس الذي يدعو إلى اتباع التوصيات المتعلقة بتقسيم العمل بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، وهي التوصيات التي وافقت عليها كلتا الهيئتين في دورتيهما السادسة، وبالتالي السماح لهيئة واحدة بتحمل المسؤولية الإجمالية عن النظر في مسألة ما. وسيجري الحصول على مدخلات محددة من الهيئة الأخرى عن طريق إنشاء أفرقة عاملة مشتركة غير رسمية. ولذلك فقد اتفق على إنشاء أفرقة عاملة مشتركة تُعنى بتطوير التكنولوجيات ونقلها وبالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية، وهما بندان ستتولى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المسؤولية الإجمالية عنهما.

جيم - استعدادات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

٨- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى والرابعة، المعقودتين في ٢٠ و٢٨ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. ووافقت هذه الهيئة الفرعية، في جلستها الأولى، على أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف ثلاث توصيات بمشاريع مقررات من أجل اعتمادها. وذكر الرئيس، في الجلسة الرابعة للهيئة الفرعية، على أن المادة ٩-١ تنص، في جملة أمور، على "أن تقدم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تقارير بانتظام إلى مؤتمر الأطراف عن جميع جوانب عملها". وفي هذا الصدد، طلبت هذه الهيئة الفرعية إلى رئيسها أن يقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة تقارير هذه الهيئة الفرعية عن أعمال جميع دوراتها منذ الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف، أي دوراتها الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة.

دال - الحضور

٩- حضر الدورة السابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ممثلون عن ١٢٧ طرفاً ومراقبون عن ست دول ليست أطرافاً في الاتفاقية. وحضر الدورة أيضاً ممثلون لثمانية مكاتب وبرامج تابعة للأمم المتحدة، وسبع وكالات متخصصة، وخمس منظمات حكومية دولية، و٢٢ منظمة غير حكومية^(١).

هاء - الوثائق

١٠- ترد في المرفق الثالث أدناه الوثائق التي عُرِضت على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة.

ثالثا - التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة

(البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١١- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلساتها الثالثة والرابعة، المعقودتين في ٢٤ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وكان معروضا عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/1997/8 و FCCC/SBSTA/1997/MISC.6. وقد تضمنت هاتان الوثيقتان تقريرين أعدتهما المنظمة العالمية للأرصاد الجوية عن رصد غازات الدفيئة في الغلاف الجوي وعن المؤتمر الدولي المعني ببرنامج بحوث المناخ العالمي، على النحو الذي طلبته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة والخامسة. وقد قدم هاتين الوثيقتين ممثلو المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، الذين قدموا أيضا تقريرا شفويا عن حالة نظام رصد المناخ العالمي. كذلك فإن أمانة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ قد أتاحت وثيقتين إضافيتين هما، التقرير الخاص المتعلق بالآثار الإقليمية لتغير المناخ والورقة التقنية المتعلقة بآثار التحديدات المقترحة لانبعاثات ثاني أكسيد الكربون.

١٢- وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى ببيانات رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والرئيس الفخري لهذا الفريق، اللذان أجابا كلاهما على الأسئلة. وأدلى ببيانات ممثلو ٢٠ طرفا، بمن فيهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. كذلك فإن ممثلي منظمة الطيران المدني الدولي وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والقائم في إطار بروتوكول مونتريال قد أدليا ببيانات.

١٣- ونظمت جلستان غير رسميتين مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وذلك بشأن تقرير التقييم الثالث وبشأن الورقة التقنية المتعلقة بآثار التحديدات المقترحة لانبعاثات ثاني أكسيد الكربون، وذلك في ٢٣ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وقدّم تقرير عن نتائج الاجتماع غير الرسمي الأول قام بتقديمه مقرر هذا الاجتماع، وذلك في الجلسة الثالثة من دورة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والمعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، كما قدّم تقرير عن نتائج الاجتماع غير الرسمي الثاني قام بتقديمه رئيس هذا الاجتماع وذلك في الجلسة الرابعة من دورة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والمعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر.

٢- الاستنتاجات

١٤- قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في المقترح المقدم من الرئيس، باعتماد الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما مع التقدير بالمعلومات المقدمة من رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ومن الرئيس الفخري لهذا الفريق فيما يتصل باستنتاجات الدورة الثالثة عشرة لهذه الهيئة، وخاصة فيما يتعلق بهيكل ومحتوى تقرير التقييم الثالث،

ولاحظت مع الارتياح التأكيد على الجانب الإقليمي والترتيبات المتخذة من أجل زيادة إشراك خبراء من البلدان النامية. ولاحظت أيضا انتخاب مكتب جديد لهذا الفريق الحكومي الدولي.

(ب) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما مع التقدير أيضا بالمعلومات المقدمة في اجتماعها غير الرسمي الذي نظمته الأمانة والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن القضايا الرئيسية التي تود الأطراف إدراجها في تقرير التقييم الثالث، وخاصة في التقرير التولييفي (للاطلاع على قائمة القضايا، انظر المرفق الثاني أدناه). وأشارت هذه الهيئة الفرعية في هذا الصدد إلى أنها كانت قد دعت، في دورتها السادسة، الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة قبل ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ معلومات إضافية عن قضايا السياسة العامة الرئيسية التي يتعين تناولها في تقرير التقييم الثالث، وأن بعض الأطراف قد قدمت بالفعل تعليقات ترد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/MISC.4. وهذه المعلومات المجمعة ستتاح عن طريق الفريق العامل المشترك لموظفي هيئات الاتفاقية والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

(ج) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما بالتقرير الخاص المقدم من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ عن الآثار الإقليمية لتغير المناخ والورقة التقنية ٤ لهذا الفريق المتعلقة بآثار التحديدات المقترحة لانبعاثات ثاني أكسيد الكربون، وهما اللذان طلبتهما الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وقد أُعدت هذه الورقة الأخيرة استجابة لطلب هذه الهيئة الفرعية تقديم تقييم لآثار الزيادات المسقطه في درجة الحرارة، وارتفاع مستوى البحر والتغيرات المناخية الأخرى المترتبة على المقترحات المختلفة المتعلقة بالحد من انبعاثات غازات الدفيئة والمقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علما بالآراء والاهتمامات المختلفة المعرب عنها فيما يتعلق بالورقة التقنية ٤ ووجهت انتباه الهيئات الأخرى للاتفاقية إلى هذه الورقة.

(د) لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التقدم المحرز في إعداد التقارير الخاصة التي يقوم بإعدادها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن الطيران والغلاف الجوي العالمي، والجوانب المنهجية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا: الفرص المتاحة للتعاون في مجال التكنولوجيا، والسيناريوهات المتعلقة بالانبعاثات، وطلبت من هذا الفريق الحكومي الدولي إكمال هذه التقارير في أقرب وقت ممكن عمليا.

(هـ) لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مع التقدير التقارير المقدمة من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية استجابة لطلباتها في دورتيها الرابعة والخامسة، والتي تتناول المواضيع التالية:

١٠ رصد غازات الدفيئة في الغلاف الجوي؛

٢٠ تقرير عن - وبيان من - المؤتمر الدولي المعني ببرنامج بحوث تغير المناخ العالمي: الانجازات والفوائد والتحديات، الذي عُقد في جنيف في الفترة ٢٦-٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧؛

٣٠ حالة نظام رصد تغير المناخ العالمي.

(و) أكدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أهمية المراقبة والرصد المنهجين لغازات الدفيئة ولمكونات نظام المناخ، والحاجة إلى تغطية عالمية كافية بغية تقديم المعلومات الأساسية للدراسات العلمية المتعلقة بتأثير التغييرات في تكوين الغلاف الجوي على نظام المناخ. وافقت هذه الهيئة الفرعية على موالة النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة.

(ز) أعربت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن تقديرها للأطراف التي تقوم فعلا بتشغيل محطات لرصد غازات الدفيئة، وكذلك لمرفق البيئة العالمية لما تقدمه من دعم في إنشاء عدة محطات وتشغيلها.

(ح) دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المنظمات الدولية ذات الصلة إلى مواصلة أعمالها القيمة دعماً لعملية الاتفاقية عن طريق تقديم تقارير دورية إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وخاصة بغية تحديد الفجوات التي تواجهها البلدان النامية في المجالات التالية:

١٠ القدرة الذاتية المحلية على رصد وتقييم البارامترات (المعالم) الهامة لتغير المناخ؛

١١ شبكات الرصد المنهجية لتعيين الحدوث والتوزيع المحتملين لتغير المناخ وتقييم الآثار المحتملة، وخاصة على الصعيد الإقليمي.

(ط) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً أيضاً بالرسالة الموجهة من المؤتمر الدولي المعني ببرنامج بحوث المناخ العالمي إلى مؤتمر الأطراف والواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/MISC.6.

(ي) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضاً مع التقدير بالمعلومات المقدمة من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والقائم في إطار بروتوكول مونتريال ومن منظمة الطيران المدني الدولية.

(ك) قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التوصية بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة مشروع مقرر بشأن التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ومشروع مقرر بشأن تطوير شبكات الرصد لنظام المناخ (للاطلاع على نص مشروع المقررين هذين، انظر المرفق الأول أدناه).

رابعاً - البلاغات الوطنية (البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف - البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٤(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٥- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى والثالثة المعقودتين في ٢٠ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها: FCCC/SBSTA/1997/13؛ FCCC/SB/1997/6؛ FCCC/SBI/1997/19 و Add.1؛ و FCCC/SBI/1997/INF.4. وأدلى ببيانات ممثلو تسعة أطراف، منهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

١٦- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الثالثة المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، في مقترح مقدم من الرئيس واعتمدت الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالوثائق التي أعدتها الأمانة فيما يتصل بهذا البند الفرعي من جدول الأعمال، ولا سيما فيما يتعلق بمرفق بشأن القضايا المنهجية يرد في الوثيقة FCCC/SBI/1997/19. ودعت الأطراف إلى موافاة الأمانة في موعد أقصاه ١٥ آذار/مارس ١٩٩٨ بأرائها بشأن التُّهَجُ الممكنة الهادفة إلى حل هذه القضايا المنهجية، وطلبت من الأمانة تجميع هذه الآراء للنظر فيها في دورتها الثامنة.

(ب) ذكّرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بالمقرر ٩/م-٢ الذي يطلب من الأطراف المدرجة في المرفق الأول تقديم بيانات الجرد الوطنية الخاصة بها على أساس سنوي بحلول ١٥ نيسان/أبريل من كل سنة. وبالإضافة إلى ذلك، دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف المدرجة في المرفق الأول إلى أن تتيح للأمانة في موعد أقصاه ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨، لأغراض المقارنة وتأمين الشفافية، قوائمها الكاملة المتعلقة بجرد انبعاثات غازات الدفيئة لعام ١٩٩٦ والمعدة، حيثما أمكن، باستخدام أفضل المنهجيات المتاحة فضلاً عن تلك المعدة باستخدام المنهجيات الحالية للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ التي يتم استخدامها في حالة عدم توفر أرقام وطنية. وقد طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة أن تعتمد على قائمة الخبراء في تحليل النتائج ومقارنتها وتقييم مدى كفاية المعلومات والآثار المترتبة من حيث تحقيق أهداف الحد من الانبعاثات أو خفضها، وإتاحة هذه النتائج لدورتها التاسعة.

(ج) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة إعداد وثيقة، للنظر فيها خلال دورتها التاسعة، تُدرج فيها القضايا المنهجية التي حددتها الأمانة لدى معالجة قوائم الجرد الوطنية لانبعاثات غازات الدفيئة وأثناء عمليات الاستعراض المتعمق، مع مراعاة البيانات المقدمة من الأطراف.

(د) وافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن تنظر في دورتها التاسعة فيما يلزم إجراؤه من إضافات و/أو تعديلات، إن وُجدت، على المبادئ التوجيهية المنقحة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتصل بإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، على أن تُؤخذ في الاعتبار نتائج الأنشطة المذكورة أعلاه بالإضافة إلى المدخلات المقدمة من هيئات أخرى مثل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

(هـ) قدمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ نصا لادراجه ليكون الفقرة ١ من منطوق مشروع مقرر بشأن هذا البند الفرعي توصي الهيئة الفرعية للتنفيذ مؤتمر الأطراف باعتماده في دورته الثالثة (للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر الوثيقة FCCC/SBI/1997/21. المرفق الأول).

باء - البلاغات الواردة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٤(ب) من جدول الأعمال)

١- المداومات

١٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر. ولاحظت أن الهيئة الفرعية للتنفيذ هي التي ستناقش هذا البند بالنظر إلى التقسيم المتفق عليه للعمل، حسبما هو مبين في شروح جدول الأعمال المؤقت (FCCC/SBSTA/1997/7، الفقرة ١٨). وبالنظر إلى أنه لا توجد في إطار هذا البند الفرعي أية قضايا منهجية يلزم تناولها في هذه الدورة، فلا توجد بالتالي حاجة للحصول على مدخلات من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

خامسا - القضايا المنهجية

(البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداومات

١٨- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلساتها الثانية والثالثة والرابعة المعقودة في ٢١ و٢٤ و٢٨ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها: FCCC/SBSTA/1997/9 و FCCC/1997/TP/2.

١٩- وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الثانية المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، بأنه قد تلقى رسالة من رئيس الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين يطلب فيها إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في بعض القضايا المنهجية التي أثارها الأطراف في رسائلها المقدمة إلى هذا الفريق المخصص. وبالنظر إلى أن عدة وفود قد رأت أن من الأنسب تناول هذه القضايا في وقت لاحق، بعد التوصل إلى أي اتفاق بشأن بروتوكول أو صك قانوني آخر، قرر الرئيس

استرعاء انتباه رئيس الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين الاستنتاجات السابقة ذات الصلة الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (FCCC/SBSTA/1996/20، الفقرتين ٣٠ و٥٤) والمقرر ٩/م أ-٢.

٢٠- وأدلى ببيانات ممثلو تسعة أطراف، من بينهم ممثل تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وآخر تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

٢١- قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في مقترح مقدم من الرئيس، باعتماد الاستنتاجات التالية:

(أ) ذكّرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بمقررها ٩/م-٢ الذي ينص على أنه إذا أدخلت الأطراف أية تعديلات على بيانات الجرد، وذلك مثلاً فيما يتعلق بتغييرات المناخ أو أنماط التجارة في الكهرباء، ينبغي الإبلاغ عن هذه التعديلات على نحو شفاف، مع الإشارة بوضوح إلى الطريقة المتبعة. وينبغي تقديم البيانات المعدلة وغير المعدلة على السواء. وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضاً إلى أنها كانت قد شددت، في دورتها الرابعة، على ضرورة الإبلاغ عن قوائم الجرد بوحدات كبيرة دون أي تغييرات، وفقاً للمبادئ التوجيهية، وأنها قد خلصت إلى أن هذه التغييرات تعتبر بمثابة معلومات هامة فيما يتعلق برصد اتجاهات الانبعاثات وأداء السياسات والتدابير، وينبغي الإبلاغ عنها بصورة مستقلة (انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/20).

(ب) وعلى أساس المعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/9، استنتجت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية كذلك أن إدخال التعديلات الخاصة بالطقس، وخاصة التعديلات المتعلقة بدرجة الحرارة، على قوائم الجرد والاسقاطات الوطنية المتعلقة بغازات الدفيئة قد تكون أداة مفيدة لفهم العوامل التي تؤثر على الانبعاثات ولتقييم مدى فعالية السياسات والتدابير في هذا الشأن. ولهذه الأغراض، يجوز لفرادى الأطراف اختيار ما إذا كان يجري تطبيق تعديلات، بالإضافة إلى الإبلاغ عن بيانات الجرد غير المعدلة، وإذا كان الأمر كذلك فما هي الأساليب التي تم اختيارها. وشجعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف على أن تتقاسم خبراتها في مجال تطبيق التعديلات مع الأطراف الأخرى.

(ج) ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن المعلومات الواردة في الوثيقتين FCCC/SBSTA/1997/9 و FCCC/TP/1997/2 قد يكون لها تأثير على أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ والفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين ودعت هاتين الهيئتين إلى النظر في هذه المعلومات في سياق أعمالها.

(د) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً مع التقدير بقرار الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في دورته الثالثة عشرة بالتعجيل بالأعمال المتعلقة بأوجه عدم التيقن المتصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة في برنامج الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ/منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/وكالة الطاقة الدولية، على النحو الذي طلبته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة.

(هـ) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تعد تقريراً يهدف إلى تعيين الفجوات التي تواجهها البلدان النامية في مجالات بحوث وتطوير المنهجيات المتصلة بإعداد قوائم جرد الانبعاثات من المصادر وعمليات الإزالة بواسطة المصارف، وذلك بغية الحصول على أعلى المعلومات جودة المطلوبة لتقليل عدم التيقن العلمي مع الحفاظ على إمكانية المقارنة في الوقت نفسه.

سادساً - تطوير التكنولوجيات ونقلها

(البند ٦ من جدول الأعمال)

ألف - برنامج العمل

(البند ٦(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٢- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية والرابعة المعقودتين في ٢١ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي، وكان معروضاً عليها الوثائق التالية: FCCC/SBSTA/1997/10؛ و FCCC/SBSTA/1997/INF.5؛ و FCCC/TP/1997/3. وقام أيضاً معهد المبادرة المتعلقة بالتكنولوجيا المناخية بإتاحة وثيقة إضافية، هي الاستعراض الأول لمراكز وشبكات المعلومات التكنولوجية القائمة.

٢٣- وأدلى ببيانات ممثلو سبعة أطراف، من بينها ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. وأدلى أيضاً ممثل الأطراف المتعاونة في المبادرة المتعلقة بالتكنولوجيا المناخية ببيان.

٢- الاستنتاجات

٢٤- قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، بعد النظر في مقترح مقدم من الرئيس على أساس مدخلات مقدمة من الفريق العامل المشترك أنشأته هذه الهيئة الفرعية والهيئة الفرعية للتنفيذ، باعتماد الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً مع التقدير بالتقرير المرحلي المتعلق بتطوير التكنولوجيات ونقلها الذي أعدته الأمانة (FCCC/SBSTA/1997/10)، والتقرير التقني الذي يتضمن استعراض لتكنولوجيات التكيف (FCCC/TP/197/3)، وبالاستعراض الأولي لمراكز وشبكات المعلومات التكنولوجية القائمة الذي أعده معهد المبادرة المتعلقة بالتكنولوجيا المناخية.

(ب) رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأنشطة الأمانة، المضطلع بها مع جامعة أمستردام (البحوث البيئية "إيفام: IVAM") بغية توسيع نطاق الدراسة الاستقصائية للاحتياجات المتعلقة بالتكنولوجيا وبالمعلومات الخاصة بالتكنولوجيا لكي يشمل جميع الأطراف غير المدرجة بالمرفق الأول، وطلبت إلى هذه الأخيرة التعاون مع الأمانة في إكمالها.

(ج) لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الحاجة إلى التعجيل بعملية تقديم معلومات عن التكنولوجيات. وفيما يتعلق بالمستوى الأول للخيارات الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/10، الفقرة ٤، اقترحت أن تسعى وكالة الطاقة الدولية إلى الحصول على الوسائل التي تمكنها من فتح نظام تبادل المعلومات عن تكنولوجيا غازات الدفيئة لكي تشترك فيه جميع الأطراف، وطلبت إلى الأمانة أن تستكشف الخيارات الخاصة بزيادة الدعم المقدم للتدريب - في الأطراف غير المدرجة في المرفق الثاني - على استخدام تكنولوجيات المعلومات.

(د) حثت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف على تقديم تعليقات على إقامة مركز دولي (مراكز دولية)، بما في ذلك المهام الممكنة لهذه المراكز والترتيبات المؤسسية والمالية المتعلقة بها، وذلك بحلول ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٨، لكي تجمع هذه التعليقات في وثيقة متفرقات. كذلك فإنها طلبت إلى الأمانة زيادة تحديث المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع من أجل الدورة القادمة.

(هـ) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في الخيارات المتعلقة بتمويل مركز دولي (مراكز دولية) وزيادة الدعم المقدم للمراكز الوطنية أو الإقليمية. وفي هذا السياق، فإنها دعت الأمانة إلى التشاور مع مرفق البيئة العالمية والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة وأن تلتزم معلومات عن إمكانياتها وقدراتها لدعم أعمال مركز دولي (مراكز دولية) للمعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا، وكذلك المراكز الوطنية والإقليمية؛ وزيادة الدعم المقدم إلى المراكز الوطنية والإقليمية، وموافاة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ بالنتائج التي تخلص إليها.

٢٥- وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التوصية بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة مشروع مقرر بشأن تطوير التكنولوجيات ونقلها، وهو مقرر يشمل عناصر تتعلق بالبند الفرعي ٦ (ب) من جدول الأعمال (للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر المرفق الأول أدناه).

باء - أنشطة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني فيما يخص نقل التكنولوجيات

(البند ٦ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٦- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية والرابعة المعقودتين في ٢١ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/13.

٢٧- وأدلى ببيانات ممثلو ثمانية أطراف، من بينهم ممثل تكلم باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

٢٨- قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في مقترح مقدم من الرئيس على أساس مدخلات مقدمة من الفريق العامل المشترك أنشأته هذه الهيئة الفرعية والهيئة الفرعية للتنفيذ، باعتماد الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً مع التقدير بالوثيقة التي أعدتها الأمانة بشأن أنشطة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني فيما يخص نقل التكنولوجيات (FCCC/SBSTA/1997/13)، والتي ارتكزت على البلاغات الوطنية الثانية.

(ب) طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى جميع الأطراف المدرجة في المرفق الثاني التي لم تقدم بلاغاتها الوطنية الثانية إلى اتباع المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم التقارير، وحثت الأطراف التي لم تقدم بعد بلاغاتها الثانية على تقديم معلومات تكميلية عن التمويل ونقل التكنولوجيا، إذا كانت المعلومات الأولية المقدمة منها غير كاملة.

(ج) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالحاجة إلى إيجاد معلومات أفضل فيما يتعلق بالتمويل ونقل التكنولوجيا ووافقت على أن تنظر في دورتها التاسعة في تحديد ما يكون مطلوباً من إضافات و/أو تعديلات، إن لزم، على المبادئ التوجيهية المنقحة المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الثاني. ودعت الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة بحلول ١٥ آذار/مارس ١٩٩٨ آراءها عن تقديم معلومات عن التمويل ونقل التكنولوجيا وطلبت إلى الأمانة أن تجمّع هذه المعلومات من أجل النظر فيها في دورتها الثامنة. كذلك فإنها قد حثت الأمانة على أن تستكشف وسائل أخرى للحصول على هذه المعلومات، بما في ذلك إجراء استعراضات متعمقة للبلاغات الوطنية.

سابعاً - قائمة الخبراء

(البند ٧ من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٢٩- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلساتها الأولى والثانية والثالثة والرابعة المعقودة في ٢٠ و ٢١ و ٢٤ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر على التوالي. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها: FCCC/SBSTA/1997/11 و FCCC/SBSTA/1997/INF.6.

٣٠- وأدلى ممثلو ١٩ طرفاً ببيانات، وتحدث أحد هؤلاء الأطراف باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وآخر باسم مجموعة ال ٧٧ والصين.

٢ - الاستنتاجات

٣١- اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن هناك حاجة إلى توفير مدخلات تقنية لعملها المتعلق بالقضايا المنهجية والتكنولوجية. وفي هذا الصدد، نظرت الأطراف في قضيتي استخدام قائمة الخبراء واستخدام الأفرقة الاستشارية التقنية الحكومية الدولية.

(ب) وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أنها تعتزم، كما اتفقت في دورتها الرابعة، توسيع القائمة لتشمل خبراء في ميدان المنهجيات، وطلبت إلى الأمانة أن تلتزم من الأطراف ترشيح أشخاص إضافيين تتوفر لديهم الخبرة في ميدان المنهجيات على نحو يعكس المجالات ذات الأولوية في برنامج العمل. وقد سلّمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية باستمرار وجود ثغرات في بعض مجالات الخبرة في القائمة، وخاصة فيما يتعلق بوجود أفراد لديهم خبرات تتصل بالجوانب الاقتصادية والمالية لنقل التكنولوجيا والدراية العملية، كبرامج المعونة الثنائية، والإقراض المتعدد الأطراف، والأعمال المصرفية التي يتولاها القطاع الخاص، فشجعت الأطراف على ترشيح خبراء إضافيين في الميادين ذات الصلة ورأت أنه ينبغي للأطراف أن ترشّح المزيد من الخبراء لما يتم تحديده من مهام في برنامج عمل الهيئة المقبل.

(ج) وخلصت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أن مجالات الخبرة التي تشملها القائمة في الوقت الراهن تدل على أنه يمكن للخبراء، إضافة إلى الاستخدامات الأخرى للقائمة، أن يوفروا للهيئة المشورة بشأن مهام معينة تتعلق بالقضايا التكنولوجية والمنهجية، بما في ذلك إعداد التقارير واستعراضها. ولاحظت أن السجلات التي تحتفظ بها منظمات حكومية دولية أخرى تشمل أيضا على قوائم خبراء تتوفر لديهم خبرة تتصل بعمل أمانة الاتفاقية.

(د) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تأخذ في الاعتبار، لدى استخدام الخبراء المسجلين في القائمة للقيام بعملها، المعايير التالية:

١- أن تكون للخبراء خلفية مهنية تتصل بالقضايا/المواضيع؛

٢- أن تُستوفى القائمة بانتظام، استناداً إلى المعلومات التي ترد من الأطراف، على أن تراعى بوجه خاص المشاريع/المهام التي تحددها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

٣- أن يتم الحفاظ على تمثيل إقليمي متوازن؛

٤- أن يراعى عنصر بناء القدرات مراعاة كاملة.

(هـ) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تراجع النموذج الموحد الذي أعدته لجمع المعلومات عن المرشحين لقائمة الخبراء، وقررت أن تنظر في هذا النموذج وفي قاعدة البيانات التي تنشأ عن استخدامه في دورتها الثامنة.

(و) وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضا إلى الأمانة أن تقدم تقريراً سنوياً عن البيانات التالية فيما يتصل بقائمة الخبراء (بما في ذلك أية تغييرات تطرأ على هذه البيانات):

١٠ تطبيق المعايير المعتمدة لانتقاء الخبراء؛

٢٠ اشتراك الخبراء على المستوى الاقليمي حسب المهام، مع بيان تفصيلي للاشتراك حسب البلدان؛

٣٠ الاشتراك وتعزيز بناء القدرات على المستوى الاقليمي.

(ز) وخلصت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أنه لم تتوفر حتى اليوم خبرة كافية لإجراء تقييم كامل لجدوى القائمة أو لاستخدام الأمانة لها. ولذا، طلبت إلى الأمانة أن تواصل استخدام القائمة لدى توفير المشورة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن التكنولوجيات والمنهجيات، وأن تعد تقييماً آخر للقائمة لتقديمه إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.

ثامناً - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

(البند ٨ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٢- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلساتها الأولى والثالثة والرابعة المعقودة في ٢٠ و ٢٤ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها: FCCC/SBSTA/1997/12 و Corr.1 و Corr.2 و Add.1؛ و FCCC/SBSTA/1997/INF.3. وعقدت مائدة مستديرة حول الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية في مساء يوم ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر.

٣٣- وأدلى ممثلو ٢٢ طرفاً ببيانات، وتحدث أحد هؤلاء الأطراف باسم مجموعة ال ٧٧ والصين، وآخر باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. وأدلى أيضاً كل من ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والوكالة الدولية للطاقة ببيان.

٢ - الاستنتاجات

٣٤- اعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن نظرت في اقتراح تقدم به الرئيس استناداً إلى مدخلات قدمها فريق عامل مشترك أنشأته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالتقرير التوليبي الذي أعدته الأمانة عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً (FCCC/SBSTA/1997/12) و Corr.1 و Corr.2 و Add.1 فضلاً عن المعلومات المستوفاة الوجيزة التي تتضمن النتائج الأولية للعمل المتعلق بالقضايا المنهجية (FCCC/SBSTA/1997/INF.3).

(ب) وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ إحالة هذا التقرير التوليبي إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه.

(ج) ودعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف المشاركة في المرحلة التجريبية من الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً إلى ملاحظة أن الموعد النهائي لتقديم التقارير التي ستؤخذ في الاعتبار في التقرير التوليبي للدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف هو ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

(د) وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ أن توصي مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة باعتماد مشروع مقرر بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (للاطلاع على نص مشروع المقرر، انظر المرفق الأول أدناه).

تاسعاً - تقرير الدورة

(البند ٩ من جدول الأعمال)

٣٥- أقرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر مشروع التقرير المتعلق بأعمال دورتها السابعة، كما يرد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/L.6^(٧) وأذنت لمقررها بأن يقوم، بالتشاور مع الرئيس وبمساعدة الأمانة، بإكمال التقرير حسب الاقتضاء.

عاشراً - اختتام الدورة

٣٦- أدلى ممثلو لكسمبرغ (نيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها) وكندا وماليزيا والولايات المتحدة الأمريكية، في الجلسة الرابعة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، ببيانات ختامية أشادوا فيها بالرئيس للدور الذي اضطلع به في توجيه أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

٣٧- وأشار الرئيس، عند اختتام الدورة، إلى أن هذا الاجتماع هو الاجتماع الأخير الذي يتولى فيه رئاسة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وشكر جميع المشاركين لما أبدوه من تعاون بناء طوال مدة ولايته وأعرب عن أمله بأن يتكفل مؤتمر كيوتو بالنجاح.

الحواشي

(١) للاطلاع على القائمة الكاملة للمشاركين في الدورة، انظر الوثيقة FCCC/1997/INF.4.

(٢) أتيج خلال الاجتماع في وثيقة تحمل الرمز FCCC/SBSTA/1997/CRP.4.

المرفق الأول**مشاريع مقررات توصي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن يعتمدها
مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة**الصفحة

٢٠	التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	-١
٢١	استحداث شبكات لمراقبة النظام المناخي	-٢
٢٢	تطوير التكنولوجيات ونقلها	-٣
٢٤	الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية	-٤

مشروع المقرر ...م/أ-٣

١ - التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يعيد تأكيد الفقرة ٥ من مقرره م/٦ أ-٢، التي حث فيها على مواصلة التعاون بين هيئات الاتفاقية والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ،

١- يعرب عن التقدير للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لمساهمته في عملية الاتفاقية، وخاصة لسرعة استجابته لطلبات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المتعلقة بتقديم ورقات تقنية وتقارير خاصة ومبادئ توجيهية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، فضلاً عن خطته لإعداد التقرير التقييمي الثالث؛ ويرجو في هذا الصدد من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تواصل النظر في القضايا المتصلة بعمل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وأن تحدد المسائل المتصلة بالسياسة العامة التي ينبغي تناولها في التقرير التقييمي الثالث؛

٢- يشكر الرئيس الفخري للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، البروفيسور برت بولن، لعمله البارز وإسهامه العلمي الثمين في عملية الاتفاقية؛

٣- يدعو الهيئات الفرعية للاتفاقية، ولا سيما الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، إلى مواصلة تعاونها مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

مشروع المقرر .../م أ-٣

٢ - استحداث شبكات لمراقبة النظام المناخي

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المادتين ٤-١(ز) و ٥ من الاتفاقية،

وإذ يلاحظ أهمية عمليات المراقبة والتحليل والبحث المتصلة بمختلف العناصر التي يتكون منها النظام المناخي،

١- يعرب عن التقدير للأعمال التي تقوم بها المنظمات الحكومية الدولية المختصة، ولا سيما استحداث برامج مراقبة مثل "النظام العالمي لمراقبة المناخ"، و"النظام العالمي لمراقبة المحيطات"، و"النظام العالمي لمراقبة الأرض"؛

٢- يدرك مشاعر القلق التي أعربت عنها المنظمات الحكومية الدولية المختصة فيما يتعلق بدوام نظم المراقبة هذه في الأجل الطويل؛

٣- يهث الأطراف على توفير الموارد اللازمة من أجل وقف انخفاض عدد شبكات المراقبة القائمة وعكس مساره ومن أجل دعم شبكات المراقبة الاقليمية والعالمية التي يجري تطويرها في إطار النظام العالمي لمراقبة المناخ والنظام العالمي لمراقبة المحيطات والنظام العالمي لمراقبة الأرض، من خلال آليات تمويل مناسبة؛

٤- يرحب من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تقوم، بالتعاون مع الأمانة وبالتشاور مع الفريق الحكومي المعني بتغير المناخ، ببحث كفاية نظم الرقابة هذه وبتقديم تقرير عن استنتاجاتها إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة.

مشروع المقرر ...م/أ-٣

٣ - تطوير التكنولوجيات ونقلها

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الأحكام ذات الصلة من برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في مجال نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة،

وإذ يلاحظ دور القطاعين العام والخاص في تطوير ونشر تكنولوجيات سليمة بيئياً وقابلة للاستمرار اقتصادياً في مجال التخفيف من تغير المناخ والتكيف مع هذا التغير،

وإذ يسلّم بالتقدم الذي أحرزته البلدان في تعزيز البيئة المؤسسية والتنظيمية اللازمة للأخذ بتكنولوجيات سليمة بيئياً وبضرورة أن تبذل الأطراف جهوداً مستمرة لإزالة الحواجز القائمة في السوق أمام نشر التكنولوجيات،

وإذ يشير إلى مقرريه ١٣/م أ-١ و٧/م أ-٢ بشأن نقل التكنولوجيات،

وقد نظر في التقارير المرحلية التي قدمتها أمانة الاتفاقية حول تطوير التكنولوجيات ونقلها،

١- يعيد تأكيد مقرريه ١٣/م أ-١ و٧/م أ-٢ المتعلقين بنقل التكنولوجيات؛

٢- يطلب إلى أمانة الاتفاقية:

(أ) أن تواصل عملها المتعلق بتوليف ونشر المعلومات عن التكنولوجيات السليمة بيئياً والدراسة العملية التي تساعد على التخفيف من تغير المناخ وعلى التكيف مع هذا التغير، وذلك مثلاً، بالأسراع في تطوير منهجيات بشأن تكنولوجيات التكيف، وخاصة أدوات قرار لتقييم استراتيجيات التكيف البديلة، واضعة في اعتبارها برنامج العمل المتعلق بالقضايا المنهجية الذي أقرته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السادسة (FCCC/SBSTA/1997/6، الفرع الرابع)؛

(ب) أن تتشاور مع مرفق البيئة العالمية وغيره من المنظمات الدولية ذات الصلة، وأن تلتمس معلومات عما لدى هذه المنظمات من قدرات وكفاءات لدعم عمل مركز أو مراكز دولية للمعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات، فضلاً عن المراكز الوطنية والاقليمية، ولزيادة دعم المراكز الوطنية والاقليمية، وأن تقدم إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ تقريراً عما تتوصل إليه من نتائج؛ و

(ج) أن تنظر في دراسات حالات محددة، كجزء من عملها المتعلق بأحكام نقل التكنولوجيات، استناداً إلى خبرة الأطراف، بما في ذلك مشاريع تقديم عروض، وذلك بهدف تقييم الحواجز القائمة أمام اعتماد وتطبيق تكنولوجيات سليمة بيئياً ودراية عملية، والتشجيع على تطبيقها عملياً؛

٣- يرحو من الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في خيارات لتمويل مركز أو مراكز دولية للمعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا وزيادة دعم المراكز الوطنية أو الاقليمية؛

٤- يرحو من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن توافق الهيئة الفرعية للتنفيذ بأية استنتاجات تتعلق بمراكز المعلومات التكنولوجية وبتعزيز دعم المراكز الوطنية أو الاقليمية، كي تنظر فيها؛

٥- يحث الأطراف على ما يلي:

(أ) تهيئة بيئة مواتية تساعد على زيادة حفز استثمار القطاع الخاص في التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقل هذه التكنولوجيات؛ و

(ب) تحسين طريقة الإبلاغ عن الاحتياجات التكنولوجية وعن أنشطة نقل التكنولوجيا في البلاغات الوطنية، كما هو مذكور في المبادئ التوجيهية الخاصة بالإبلاغ والتي اعتمدها الأطراف.

مشروع المقرر ...م/أ-٣**٤ - الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية**

إن مؤتمر الأطراف،

إذ ينيه بمساهمات الأطراف التي قدمت تقارير عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية،

وإذ يلاحظ التقدم المحرز في المرحلة التجريبية كما يتضح في التقرير التوليبي عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً (FCCC/SBSTA/1997/12 و Corr.1 و Corr.2 و Add.1) والتقرير المستوفى الوجيه عن المعلومات المتعلقة بالاتصالات والأنشطة (FCCC/SBSTA/1997/INF.3)،

١- يحيط علماً بالتقرير التوليبي عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً (FCCC/SBSTA/1997/12) و Corr.1 و Corr.2 و Add.1)؛

٢- يعيد تأكيد مقرره م/٥ أ-١ المتعلق بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية؛

٣- يعتمد نموذج الإبلاغ الموحد الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1997/4، ويدعو الأطراف إلى تقديم التقارير وفقاً لهذا النموذج وإلى موافاة الأمانة بمدخلات عن تجربتها في استخدامه بحيث يمكن إدخال تعديلات عليه إذا لزم الأمر.

المرفق الثاني

قائمة بأهم قضايا السياسة التي يجب تناولها في التقرير التقييمي الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

حددت الأطراف القضايا المبينة أدناه خلال اجتماع غير رسمي مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، آخذة في الاعتبار أن هذه القائمة قد لا تكون شاملة. ودعيت الأطراف إلى موافاة الأمانة، قبل ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، بمعلومات إضافية عن أهم قضايا السياسة التي يجب أن يتناولها التقرير التقييمي الثالث.

- ١- مقترحات عامة:
 - تقييم أوجه عدم اليقين وتضييق نطاقها؛
 - تحسين عرض النتائج وتبسيطه؛
 - نشر التقارير في الوقت المناسب، سواء مطبوعة أو بالبريد الإلكتروني (حيثما يتوفر)؛
 - ترجمة المؤلفات إلى لغات أخرى غير الانكليزية، واستخدامها بهذه اللغات؛
 - إدراج فهرس في التقرير التقييمي الثالث لتيسير استخدامه؛
 - تحسين التقييم بتضييق نطاق أوجه عدم اليقين وبيان حدود النتائج؛
 - عرض النتائج على نحو يكفل أن يبقى التقرير التقييمي الثالث ذا طابع استشاري.
- ٢- طلبات محددة إلى الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ:
 - (أ) تطوير السيناريوهات القائمة وتحسينها، مع مراعاة التطورات التكنولوجية الراهنة وجهود البلدان النامية استجابة لتغير المناخ.
 - (ب) القياس الكمي للأثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية المترتبة على:
 - سبل التثبيت المختلفة في جميع القطاعات؛
 - التكنولوجيات والتكاليف المتصلة بها، والسياسات الضرورية اللازمة لوضع حدود مثل ٢° و ٢٠ سم لارتفاع مستوى سطح البحر؛ و ٥٥٠ جزءاً في المليون بالحجم لتركز ثاني أكسيد الكربون؛

- التغييرات في مختلف مؤشرات تغير المناخ؛
- المستويات المختلفة لتركيزات غازات الدفيئة، بهدف تفسير المادة ٢ من الاتفاقية.
- (ج) تحسين وتحديث احتمالات الاحترار العالمي من أجل تضييق نطاق أوجه عدم اليقين.
- (د) تقدير كفاية شبكات المراقبة والرصد المقامة في البر وفي البحر وفي التوايح الاصطناعية.
- (هـ) تطوير وتحسين المنهجيات والمبادئ التوجيهية القائمة لتقدير مصارف غازات الدفيئة والغازات الأخرى غير المشمولة بعدد في تقييم فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، مثل فلوريد النروجين.

٣- المسائل المتصلة بالسياسات:

- (أ) هل التأخر في العمل يزيد من مخاطر المفاجآت، ولا سيما في شكل تغيرات سريعة و/أو لا رجعة فيها في النظام المناخي؟
- (ب) فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالانصاف:
- ما هي الارتباطات بين الانبعاثات التاريخية وتغير المناخ في المستقبل؟
- كيف يمكن إزالة الحواجز لتسهيل نقل التكنولوجيات بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية؟
- (ج) ما هي الخيارات التكنولوجية للتكيف، ولا سيما الخيارات المنخفضة الكلفة، المتاحة للبلدان النامية؟
- (د) ما هي تكاليف القيام بعمل وعدم القيام بعمل استجابة لتغير المناخ؟
- (هـ) ما هي الروابط بين ظاهرة "إل نينيو" (El Niño) وتغيرات هطول المطر على المستوى الاقليمي والأحداث المناخية المتطرفة، من جهة، والاحترار العالمي، من جهة أخرى؟
- (و) ما هي التفاعلات بين تغير المناخ والتغيرات البيئية الأخرى؛ وما هي آثارها على الاستجابات على مستوى السياسات؛ وما هي التكاليف الاقتصادية والاجتماعية؟
- (ز) ما هي أكثر آراء الأقلية شيوعاً المخالفة لتوافق آراء الاستنتاجات العلمية المتوفرة؟

المرفق الثالث**الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتكنولوجية في دورتها السابعة**الوثائق المعدة للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه	FCCC/SBSTA/1997/7
التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة: رصد غازات الدفيئة في الجو	FCCC/SBSTA/1997/8
القضايا المنهجية: تقرير مرحلي	FCCC/SBSTA/1997/9
تطوير التكنولوجيات ونقلها: تقرير مرحلي	FCCC/SBSTA/1997/10
قائمة الخبراء: تجربة الأمانة في استخدامها	FCCC/SBSTA/1997/11
تقرير توليقي عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية	FCCC/SBSTA/1997/12 Add.1 و Corr.2 و Corr.1
البلاغات الثانية الواردة من الدول الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. أنشطة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني المتصلة بنقل التكنولوجيا	FCCC/SBSTA/1997/13
الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية	FCCC/SBSTA/1997/INF.3
تطوير التكنولوجيات ونقلها: اقتراح من أحد الأطراف: مشروع مقرر بشأن نقل التكنولوجيات	FCCC/SBSTA/1997/INF.5
قائمة الخبراء: الخبراء المرشحون لإدراجهم في القائمة	FCCC/SBSTA/1997/INF.6
المؤتمر المعني بالبرنامج العالمي لبحوث المناخ. تقرير عن المؤتمر	FCCC/SBSTA/1997/MISC.6

القضايا المنهجية: مشروع استنتاجات	FCCC/SBSTA/1997/L.5
مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها السابعة	FCCC/SBSTA/1997/L.6
البلاغات الثانية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. أنشطة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني المتصلة بنقل التكنولوجيا. تعليقات من خبراء مدرجين في القائمة	FCCC/SBSTA/1997/CRP.3
البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: بيانات الجرد والاسقاطات	FCCC/SB/1997/6
<u>وثائق أخرى معدة للدورة</u>	
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الأولى، المعقودة في برلين من ٢٨ آذار/مارس إلى ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥. الجزء الثاني	FCCC/CP/1995/7/Add.1
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثانية المعقودة في جنيف في الفترة من ٨ إلى ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦. الجزء الثاني	FCCC/CP/1996/15/Add.1
برنامج العمل المقترح	FCCC/SBSTA/1995/2
تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الأولى المعقودة في جنيف من ٢٨ آب/أغسطس إلى ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥	FCCC/SBSTA/1995/3
إنشاء أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية	FCCC/SBSTA/1996/2
البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: تقرير عن المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الأولى للأطراف المدرجة في المرفق الأول.	FCCC/SBSTA/1996/3
إنشاء أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية: تعليقات الأطراف ومواقف مجموعة الـ٧٧ والصين والولايات المتحدة الأمريكية	FCCC/SBSTA/1996/MISC.3

- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الخامسة، بون، ٢٥-٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧. FCCC/SBSTA/1997/4
- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها السادسة، بون، ٢٨ تموز/يوليه - ٥ آب/أغسطس ١٩٩٧ FCCC/SBSTA/1997/6
- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتها السادسة، بون، ٢٨ تموز/يوليه - ٥ آب/أغسطس ١٩٩٧ FCCC/SBI/1997/17
- البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: التجميع والتوليف الأول للبلاغات الثانية FCCC/SBI/1997/19
- البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: التجميع والتوليف الأول للبلاغات الثانية، إضافة، جداول جرد الانبعاثات البشرية المصدر وإزالتها واسقاطاتها حتى عام ٢٠٢٠ FCCC/SBI/1997/19/Add.1
- البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. معلومات مستكملة عن انبعاثات واسقاطات غازات الدفيئة FCCC/SBI/1997/INF.4
- القضايا المنهجية: تكييفات الحرارة FCCC/TP/1997/2
- تكنولوجيات التكييف FCCC/TP/1997/3
